

شرح نظم الذريعة في أصول الفقه للعلامة الأشخر

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - 00:00:01

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين فيقول العلامة جمال الدين محمد بن ابي بكر الاشهر المتوفى سنة سنة كم - 00:00:22

تسعمئة وواحد وتسعين تسع مئة وواحد وتسعين قلنا انه عاش ستا واربعين سنة قال رحمة الله تعالى اصل الفقه وماهيته واصل داء كل دليل مجمل كمطلق الامر و فعل المرسلين قال رحمة الله تعالى واصل ذا - 00:00:45

ذا اشاره الى الفقه اي واصل فقهی والمراد ما هو تعريف اصول الفقه؟ فعرفه بأنه كل دليل مجمل قال كمطلق الامر و فعل المرسلين وحال ذي استفادة منه مع كيفية والفقه لفظ مظيع - 00:01:15

أصول الفقه بارك الله فيكم يعرف باعتبار الاول باعتبار مفرديه كلمة اصول فقه والاعتبار الثاني باعتباره اسما لعلم خاص الناظم رحمة الله عرف اصول الفقه بالاعتبار الثاني انه اسم لعلم خاص - 00:01:44

ولم يعرفوا بالاعتبار الاول الذي هو تعريف لكلمة فقه وتعريف لكلمة اصول وسيأتي تعريف الفقه بعد قليل وعلى كل حال الفقه لغتنا كما مر معنا في درس امس والاصول جمع اصل - 00:02:17

والاصل يطلق على الدليل تقول مثلا الاصل في البيع الكتاب والسنة والاجماع الاصل في البيع اي دليل مشروعية البيع. الكتاب والسنة والاجماع والاصل يطلق على الراجح تقول الاصل في الكلام الحقيقة - 00:02:42

اي الراجح بالكلام الحقيقة وليس المجاز والاصل يطلق على القاعدة المستمرة تقول الاصل ان اليقين لا يزول بالشهر والاصل يطلق على المقيس عليه وهذا في باب القياس - 00:03:09

لان عندنا اصلا وفرعا وعلة وحكم ويطلق الاصل باعتبارات اخرى فمثلا في الفقه يطلق الاصل ويراد به ضد الفرع فنقول اصول في باب النفقة مثلا اصول ما الاصول؟ الاب والام الجدوى الى اخره - 00:03:35

ويطلق الاصل ايضا او بمعنى مقارب لهذا الفرائض فيقال اصل وارث اصل وارث فرع وارث اصول وفروع وحواشي على كل حال الاصل له عدة اطلاقات واستعمالات عند العلماء - 00:04:03

اذا هذا تعريف اصول الفقه باعتبار ماذا؟ باعتبار مفرديه. طيب ما تعريف اصول الفقه باعتباره علما مستقلا نقول اصول الفقه باعتباره علما مستقلا هو ما ترکب من ثلاثة اشياء ما ترکب من ثلاثة اشياء - 00:04:29

الامر الاول ادلة الفقه الاجمالية الامر الثاني كيفية الاستفادة منها والامر الثالث على المستفید اذا لو اردنا ان نعرف اصول الفقه سنقول هو علم يدرسوا ادلة الفقه الاجبارية وكيفية الاستفادة منها - 00:04:51

وحال المسلمين يدرسوا هذه الاشياء الثلاثة هذه الاشياء الثلاثة هي اركان علم اصول الفقه وشار إليها الحافظ السيوطي رحمة الله في الكوكب الساطع فقال ادلة الفقه الاصول المجملة وقيل معرفة ما يدل له وطرق استفادة والمستفید. وعارف بها - 00:05:14

الاصولي العتيد اي الذي يعرف هذه الاشياء الثلاثة هو الاصول العتيد. ما معنى العتيد قوي فمن علم هذه الاشياء الثلاثة ادلة الفقه الاجمالية كيفية الاستفادة منها حال المستفید فهو الاصولي المتمكن في هذا العلم - 00:05:39

وعارف بها الاصولي عتيد فقال لك هنا والفقه قال واصل ذا كل دليل مجمل اي ان اصول الفقه والادلة الاجمالية طيب عندما نقول

ادلة اجمالية هل معنى ذلك ان الادلة - 00:05:59

تنقسم الى قسمين ادلة اجمالية وادلة تفصيلية لا ليس الامر هكذا الادلة شيء واحد لكن لو نظرنا اليها من ناحية فهي اجمالية ولو نظرنا اليها من ناحية اخرى فهي تفصيلية - 00:06:21

فالاصول ينظر الى الادلة على انها اجمالية والفقهي ينظر الى الادلة على انها تفصيلية اعطيك مثلا قول الله سبحانه وتعالى واقيموا الصلاة الاصولى ينظر الى هذا الدليل من منظور انه دليل اجمالي. ان هذا امر - 00:06:44

والامر يفيد الوجوب هذا من ناحية اجمالية لأن مطلق الامر للوجوب هذا نظر الاصول الفقيه ينظر الى هذا الدليل نظرا تفصيليا هذا الدليل يتحدث عن اي قضية عن قضية الصلاة - 00:07:13

فيقول ان هذا الدليل يفيد ان الصلاة واجبة اذا يأخذ ماذا؟ جزئية معينة التي تناولها الدليل وهي الصلاة اذا هذا دليل تفصيلي من جهة الفقيه دليل اجمالي من جهة من - 00:07:33

الاصول. والا الادلة شيء واحد تمام لا تنقسم الى قسمين قال واصل ذا كل دليل مجمل كمطلق الامر هذا مثال للدليل المجبى مثال للدليل المجمل مطلق الامر يفيد الوجوب. هذا الدليل. دليل اجمالي - 00:07:54

هل هذا نستعمله في اية لا هذا في كل الآيات وفي كل الاحاديث التي فيها اوامر مثلا يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا اه مطلق الامر يفيد - 00:08:17

الوجوب يا ايها الذين امنوا اتقوا الله مطلق الامر يفيد الوجوب وكونوا مع الصادقين. مطلق الامر يفيد الوجوب واقيموا الصلاة واتوا الزكاة يفيد الوجوب مطلق الامر يفيد الوجوب. يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا يفيد الوجوب. اذا هذا دليل اجمالي - 00:08:35

اذا هنا قال لك النساء الكاف هذه للتنفيذ كمطلق الامر مراده كمطلق الامر يفيد الوجوب. هذا المراد ومثله مطلق النهي يفيد ماذا التحرير. يفيد التحرير قال كمطلق الامر وفعل المرسلين - 00:09:00

من المرسل النبي صلى الله عليه وسلم فعل النبي صلى الله عليه وسلم يدل على ماذا يدل على الاستحباب او نقول الدليل المجمل او الدليل الاجمالي هنا ان فعل الرسول صلى الله عليه وسلم حجة - 00:09:25

ان فعل الرسول صلى الله عليه وسلم حجة هذا دليل اجمالي الاجماع حجة دليل اجمالي او تفصيلي الاجماع حجة اجمال القياس حجة اجمعوا على ان صلاة الجمعة فرض اجمعوا على ان صلاة الجمعة فرض عين - 00:09:44

اجمالي او تفصيلي تفصيل تمام؟ قاسوا البراء قاسوا الارز على البر في الرياء في الرياء في تحريم الرياء تفصيلي يتحدث على جزئية معينة. هذا الفرق بين الاجمال والتفصيل - 00:10:09

قال هنا واصل داء كل دليل مجمل كمطلق الامر وفعل المرسل هذا الركن الاول من اركان اصول الفقه وحال ذي استفادة اي ان اصول الفقه يدرس ايضا حان الاستفادة دى بمعنى صاحب صاحب الاستفادة - 00:10:30

ما صاحب الاستفادة والمستفيد؟ من هو المستفيد هو المجتهد اذا في علم اصول الفقه ندرس المجتهد والاجتهاد وشروط الاجتهاد وانواع المجتهدين وهذا في الغالب يدرس في اخر ابواب اصولهم واذا تكلموا على المجتهد وما يتعلق به - 00:10:54

تكلموا ايضا على المقلد وانواع المقلدين. تمام قال وحال ذي استفادة منه مع كيفية هذا الركن الثالث من اركان اصول الفقه كيفية الاستفادة من اصول الفقه؟ كيف نستفيد؟ ما معنى كيفية الاستفادة - 00:11:17

هذا بارك الله فيك عند التعارف هل نقدم العام على الخاص او الخاص على العام هل نقدم الاحاد على المتواتر؟ او المتواترة على الاحاد هل نقدم القياس الجلي او القياس - 00:11:39

الخفي هل نقدم مثلا قول النبي صلى الله عليه وسلم او فعل النبي صلى الله عليه وسلم اذا ظهر لنا التعارض هذا يسمى بباب التعارض والترجيح وهو ايضا يدرس في اصول - 00:11:58

الفن اذا اصول فقه يجمع ثلاثة اشياء ولذلك بعض العلماء تاج الدين السبكي رحمه الله تاج الدين ابن السبكي رحمه الله الف كتابه جمع الجواامع تمام الف كتابه جمع الجواامع فقسمه الى سبعة ابواب - 00:12:16

الى كم ابواب تمعة وخمس ابواب في الادلة وباب في التعارض والترجح وباب في الاجتهاد خمسة ابواب في الادلة لان الادلة تنقسم الى كما سيأتي ادلة متفق عليها وهي الكتاب في باب - 00:12:47

والسنة في باب والاجماع في باب والقياس باب كم صارت ابواب اربعة وادلة مختلف فيها جعلها في باب وهو الباب الخامس ثم تكلم على التعارض والترجح في الباب السادس ثم تكلم على الاجتهاد - 00:13:13

من باب السبع فجاء كتابه جمع الجواجم شاملا لاركان اصول الفقه وقدم له بمقدمات مهمة اي لكتاب جمع الجواجم قال هنا واصل داء كل دليل مجمل كمطلق الامر وفعل المرسل وحال ذي استفادة منه مع كييفيته - 00:13:36

والفقه لفظ وضع الان سيعرف الفقه ما هو الفقه قال والفقه لفظ وضع لعلم مشروع حكم عملي يؤخذ من دليله المفصل الفقه عرفناه بأنه الفهم وقيل دقيق الفهم او الفهم الدقيق - 00:14:07

وقيل فهم مرادي المتكلم من كلامه واما اصطلاحا فعرفه امام الحرمين في الورقات بقوله معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد وعرفه هنا فقال والفقه لفظ وضع لعلم مشروع حكم عملي - 00:14:34

يؤخذ من دليله المفصل. اكتب التعريف حتى تضبطه الفقه هو العلم بالاحكام الشرعية العملية هو العلم بالاحكام الشرعية العملية من ادلتها خط تفصيلية العلم بالاحكام الشرعية العملية - 00:14:58

من ادلتها التفصيلي اقرأ علي التعريف ماذا كتبت احنا مش لاقين احسن الفقه هو العلم المراد بالعلم هنا الظن وليس المراد به حقيقة العلم الذي هو الادراك الجازم - 00:15:32

المطابق للواقع لان الفقه من باب الظنون ليس من باب القطعية واضح فالمراد بالعلم هنا الظن ولذلك بعضهم عرف الفقه فقال بدل كلمة العلم. قال معرفة لان المعرفة تطلق على - 00:16:03

الظن والعلم يكون في ما ادرك ادراكا جازما تماما اذا نقول الفقه ماذا العلم بالاحكام ما معنى الحكم؟ ما معنى الاحكام الاحكام جمع حكم الاحكام جمع حكم والحكم معناه اسناد - 00:16:27

شيء او اسناد امر اخر اسناد امر اخر ايجابا او سلبا اسناد امر اخر ايجابا او سلبا انتبه معي انا لو قلت مثلا زيد ذكي زيد مجتهد - 00:16:54

اسندت الاجتهاد الى زيد اسندت اجتهاد الى زين هذا حكم حكمت بان زيدا مجتهد صح هذا حكم فيه اثبات او فيه نفي ايجاب هذا يسمى اثبات يعني ايجاب فيه اثبات يعني فيه انشاء. لكن لو قلت - 00:17:18

زيد ليس كسولا هذا حكم او لا حكم لاني اسندت عدم الكسل الى زيد صح لكن هذا حكم فيه ايجاب او نفي اذا الحكم اسناد امر الى امر اخر اما ايجابا واما - 00:17:43

سلبي زيد مجتهد هذا ايجاب زيد ليس كسولا هذا هذا سلب اذا لو قلت صلاة الجماعة فرض كفاية هذا حكم او لا حكم ايجاب او تلنج لو قلت الوتر ليس فرضا عندنا - 00:18:07

ايوة حكم لكنه ماذا؟ اه حكم سلبي. واضح اي نفيت الفرضية عن صلاته عن صلاة الوتر. نعم قال لك الفقه ايش تعريفه العلم بالاحكام قلت لك الاحكام ما معناها على محمد اسناد امر الى امر اخر ايجابا او اسناد امر الى امر. كم عندك؟ كم عندك امور الان - 00:18:36

اثنان تسند واحدا الى اخرها هذا يخرج التصور ادراك مجرد ادراك مثال لو قلت لك قلم هل هذا حكم او تصور اتصور لو قلت لك قلم كبير عقم - 00:19:07

لو قلت لك سيارة لو قلت لك سيارة جديدة حكم لو قلت لك مثلما رجل لو قلت لك رجل ليس مجتهدا حكم واضح او لا؟ اذا عندما اقول الفقه معرفة الاحكام - 00:19:30

اخرجنا ماذا لا تصورات تمام؟ اه طيب والحكم هذا اربعة انواع قد يكون حكم شرعي وقد يكون حكم حسي وقد يكون حكم حسي وقد يكون حكم وضعبي. كم هذه صارت - 00:19:53

اربعة مرة اخرى قل لي ما هي الاربعة حكم شرعي وحكم العقل وحكم الحسي ووظعي ووظعي اربعة طيب حكم شرعي

كقولك مثلاً زكاة الفطر واجبته هذا حكم اشتري او لو قلت مثلاً حكم شرعي لو قلت مثلاً - 00:20:16

العارية عقد جائز من الطرفين هذا حكم هذا حكم شرعي. تمام؟ اهو لا لو قلت لك الواحد نصف الاثنين هذا هل هو حكم شرعي فماذا هو عقلي لو قلت لك الجزء - 00:20:50

اقل من الكل عقلي لو قلت النار محرقة الثلج باري هذا حسي لو قلت المبتدأ مرفوع وضعي هذا وضعي المبتدأ مرفوع حكم وضعي لو قلت مثلاً المفعول به منصوب هذا حكم وضعي. اذا الحكم - 00:21:17

الحكم ينقسم الى اربعة اقسام الى حكم شرعي وحكم عقلي وحكم عسي وحكمه وضعي اربعة اقسام جيدة الفقه ماذا يدرس من هذه الاحكام الاربعة الشرعي. ولذلك قال لك الناظم هنا - 00:21:48

والفقه لفظ وضع لعلم مشروع حكم من باب اضافة الصفة الى الموصوف مشروع حكم اي حكم شرعي يريد ان يقول لك ان الفقه دراسته للاحكام الشرعية فهو لا يتعلق - 00:22:13

بالاحكام الوضعية ولا الحسية ولا العقلية لا يتعلق بهذه واضح ولذلك نقول في التعريف الفقه معرفة الاحكام الشرعية اخرجنا الاحكام غير الشرعية من بقية الاقسام الثلاثة معرفة الاحكام الشرعية ايش قلنا - 00:22:35

العملية اخرجنا الاحكام الاعتقادية فان الاحكام الاعتقادية تدرس في علم يعرف باصول الدين واضح لا تدرس في اصول الفقه. العلم بالاحكام الشرعية العملية بقى كلمة في التعريف لم نذكرها وهي - 00:23:00

المكتسب بعد العملية المكتسبة تمام اي ان الفقه علم يحصل بالاكتساب علم يحصل بماذا بالاكتساب ما معنى بالاكتساب بالدراسة بالتحصيل بالعمل ها هذا المقصود لان بعض العلوم بعض المعلومات التي تعرفها والتي يعرفها كل انسان لا تحتاج الى اكتساب - 00:23:30

تعرفها مباشرة فانا اعلم انك امامي الان لان هذا معلوم بماذا بالحاسة بالبصر تمام؟ واعلم انه بجانبي شخص ان بجانبي شخصاً يقرأ القرآن لان هذا ها معلوم بالسمع انا اسمعه الان - 00:24:03

واضح او لا؟ اه اذا هذا الذي يدرك بالحواس يسمى علماً ماذا علم ضروري العلم الضروري هذا لا يدخلوا تحت مسمى الفقه يسمى ضروري لان النفس تضطر الى معرفته - 00:24:27

ولا يمكنها دفعه واضح لا يمكنها دفعه هذا بارك الله فيك لا يدخل تحته سمي الفقر. نعم اذا قلنا معرفة الاحكام الشرعية العملية المكتسب اسئلتك سؤال - 00:24:52

علم النبي صلى الله عليه وسلم بالاحكام الشرعية العملية هل هو علم مكتسب هل حصل له باتساع بدراسة ونظرها هل علم النبي صلى الله عليه وسلم بالاحكام الشرعية حصل له باكتساب - 00:25:14

بدراسة ونظر وكتب لها لم لم يحصل التزام كيف حصل لها عصى له بواسطة الوحي بواسطة الوحي. اذا عندما نقول المكتسب يخرج علم النبي صلى الله عليه وسلم. فلا يسمى - 00:25:36

فقها ويخرج علم الملائكة فلا يسمى فقها لان علم النبي صلى الله عليه وسلم وعلم الملائكة ليس حاصلاً بالاكتساب ليس مكتسباً ليس مكتسباً وانما هو علم حاصل بواسطة الوحي طيب - 00:25:52

قال من ادلتها التفصيلية قولنا من ادلتها التفصيلية اي ان علم الاحكام الشرعية العملية المكتسب هذا من اين اكتسب من الادلة التفصيلي فلما مثلاً يقول الامام الشافعي رحمة الله صلاة الجمعة - 00:26:16

برضو كفاية. من اين علم هذا؟ من ادلة تفصيلية ولما يقول مثلاً الوتر ليس واجباً من ادلة تفصيلية ولما يقول على سبيل المثال اه الامام اه احمد يجب مسح جميع الرأس - 00:26:40

من ادلة تفصيلية وهكذا تمام؟ ايوا طيب عندما نقول من ادللة تفصيلية نخرج ماذا ها نخرج نخرج علم المقلد المقلد المقلد عنده معلومات مثلاً نحن الان تمام عندنا معرفة بمسائل فقهية - 00:27:00

صح لا بأس بها يعني ليست ليست كثيرة لكن نعرف جملة من مسائل الفقه صح؟ طيب طيب نحن نعرف هذه المسائل الفقهية من اين

نعرفها هل نعرفها من الاadle او نعرفها - 00:27:28

من تلقينا لها عن المشايخ والكتب عن المشايخ والكتب. اذا هل نحن حصلناها من الاadle التفصيلية او حصلناها من المشايخ والكتب اذا نحن لا ندخل في التعريف فتعريف الفقه لا ينطبق علينا - 00:27:47

لانا نحن في قسم المقلدين الذين يعرفون المسائل الفقهية عن طريق دليل اجمالي ما معنى دليل اجمالي ؟ اي اننا نسأل اهل العلم لان الله امر بسؤالهم فقال فاسألاوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون - 00:28:06

وما اجابنا به المفتى فهو حكم الله في حقنا اذا قولنا من ادلتها التفصيلية يخرج ماذا يخرج علم المقدم ولذلك مصطلح الفقيه يطلق على المجتهد هذا عرف المتقدمين المتقدمون اذا قالوا فقيه - 00:28:26

يقصدون به المجتهد المقلد لا يقال له فقير واضح لكن اليوم في الازمنة المتأخرة هذه اصبح لقب الفقيه يطلق على كل من كان حافظا لفروع الفقهية من كان يحفظ الفروع الفقهية يسمى ماذا - 00:28:53

مسمي فقيه تمام. اذا الفقه معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها عفوا التي طريق الاجتهاد تعريف بين الحرمين. هنا قال العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب يعني العلم المكتسب العلم المكتسب من ادلتها التفصيلية - 00:29:16

طيب لما نقول الفقه ماذا قلنا في تعريف الفقه الان العلم بالاحكام هل جميع الاحكام هل لا يسمى فقيها الا اذا علم جميع الاحكام ليس هذا المراد المراد انه يعرف الاحكام اما بالفعل تكون حاضرة في ذهنه - 00:29:38

اما بالقوة القريبة من الفعل. اي انه متى معرفة الاحكام واضح فهو عنده علم بالاحكام اما بالفعل واما بالقوة القريبة من من الفعل. نعم معرفة الاحكام الشرعية العملية المكتسب المكتسب من ادلتها - 00:30:02

التفصيلية ينبغي على معرفتها على معرفة هذا التعريف على معرفة الفقه ماذا نستفيد من تعريف الفقه استفيد اشياء منها لو قال شخص مثلا هذا وقف للفقهاء في مدينة جوك جاكرتا - 00:30:27

يعني مثلا عنده بيت كبير او عنده بستان فقال هذا البستان وقف وقف على من الفقهاء في مدينة جوك جاكرتا هل نصلح ان نأخذ من هذا الوقف هل يصلح لنا - 00:30:53

ان نأخذ من هذا الوقت لانا فقهاء او لا يصلح واضح اه هذا نستفيد من التعريف هل تعريف الفقه هذا ينطبق علينا او لا ينطبق علينا ولذلك قالوا لو كان - 00:31:14

هناك وقف على الفقهاء فانه يدخل في اخذ الوقف تمام في استحقاق الوقف الفاضل في الفقه موعد الفاظ الفقه اي من له في الفقه باع طويل يعني فهم وعلم كثيرا من مسائل الفقه - 00:31:34

فهو قد صار فاضلا في هذا العلم ها اما المبتدأ قالوا الذي له نحو شهر مثلا فلا يستحق شيئا لانه لا يسمى ماذا لا يسمى فقيها طيب والذي هو وصب - 00:31:57

يعني له سنة او سنتين او ثلاث وسط يعني قالوا هذا الوسط يعود الى نظر المجتهد. يحدد المجتهد. هل يستحق او لا يستحق؟ والاحوط له التورع والترك واضح او لا؟ اذا هذه مسألة فقهية - 00:32:15

تبني على ماذا تبني على تعريفه على تعريفه لكن لو قال مثلا هذا البستان وقف للمتفقه شف لم يقل للفقيه انما قال لماذا اه للمتفقه؟ نقول اذا قال هذا وقف للمتفقه - 00:32:33

فانه يستحق منه كل من درس الفقهاء ولو يوما واحدا يعني لو بدأ امس يدرس الفقه يستحق. لماذا؟ لانه قد صار ماذا؟ متفقه. فالمتفقه هو الدارس للفقه هو الذي بدأ في دراسة هذا يسمى ماذا - 00:32:54

يسمي متفقه. قال لك هنا واصل داء كل دليل مجمل فمطلق الامر و فعل المرسلين وحال الاستفادة منه مع كيفية والفقه لفظ وضع لعلم مشروع حكم عملي يؤخذ من دليله مفصل - 00:33:15

فالفقه يؤخذ من الاadle التفصيلية ثم قال لك الخطاب الخطاب ما معنى الخطاب الخطاب معناه توجيه الكلام الى الغير للافهم توجيه الكلام اكتب توجيه الكلام الى الغير للافهم. هذا الخطاب - 00:33:37

الخطاب هو توجيهه الكلام الى الغير للافهام تمام والخطاب له ثلاثة اركان مخاطب ومخاطب ومخاطب به مخاطب ومخاطب ومخاطب به تمام هذه اركان الخطاب قال ثم خطاب الله ان تعلق - [00:33:59](#)

بفعل من كلفه اي مطلقا حكم وذاك واجب قد فرط ان كان للفعل بجزم اقتضى ودونه فالندب والحرام ماء اقتضت ترك اقتضاء جازما وغير جازم فكره ان ورد. النهي مخصوصا والا فيعد خلاف لولاه - [00:34:31](#)

ومتن خير ذا ف منه حل اي مباح اخذ تمام قال ثم خطاب الله ان تعلق بفعل من كلفه اي مطلقة حكم يريد ان يقول لك ما هو الحكم؟ ما هو الحكم - [00:34:56](#)

الحكم هو خطاب الله المتعلق بفعله مكلف هذا هو انظر خطاب الله المتعلق بفعل المكلف حكم فحكم هنا هو خبر المبتدأ كأنه يقول لك خطاب الله المتعلق بفعل المكلف هذا هو الحكم - [00:35:15](#)

فهمنا اذا ما هو الحكم خطاب الله المتعلق بفعله المكلف هذا هو الحكم فعندما نقول خطاب الله نخرج خطاب من كتاب غير الله خطاب الادميين بعضهم بعض هذا لا يسمى حكما - [00:35:44](#)

تمام خطاب الله المتعلق بماذا بفعل مكلف اخرجنا خطاب الله المتعلق بغير فعل المكلف كخطاب الله المتعلق بخلق السماوات والارض وخطاب الله المتعلق بذوات المكلفين ولقد خلقنا الانسان من سلاة من طين هذا بذات مكلف - [00:36:06](#)

هذا ليس ليس حكما تمام الحكم خطاب الله المتعلق بماذا بفعل مكلف ومن هو المكلف البالغ البالغ العاقل غير الغافل ولا الملجا غير الغافل ما معنى غير الغافل؟ يعني غير الناسى - [00:36:32](#)

فالناس ليسوا مكلفا قد يكون الانسان بالغا عاقلا لكنه ناس ليس مقلدا ولذلك نقول غير الغافل وغير الملجا. ما معنى الملجا المكره الذي لا خيار له عن فعل ما اكره عليه. ما عنده خيار - [00:36:57](#)

كشخص ربط في يديه ورجليه ثم حمل والقي به على طفل صغير فقتله هذا المربوط الان هل عنده خيار اخر ما عنده خيار اخر هذا يسمى مكره ملجا ملجا عرفنا اذا من هو المكره - [00:37:20](#)

من هو المكلف البالغ العاقل غير الغافل بين الغافل ولا الملجا الملجا ليس المكره شيء اخر تمام الملجا البالغ العاقل غير الغافل ولا الملجا البالغ العاقل غير الغافل ولا المجرم. نعم هذا هو هذا هو المكلف انتبه - [00:37:41](#)

طيب قال ثم خطاب الله ان تعلق بفعل من كلفه اي مطلقة. ما معنى مطلقة اي سواء كان خطاب الله هذا طلبا للفعل او طلبا للترك مطلقا هذا يسمى ماذا؟ يسمى حكم - [00:38:08](#)

اذا الحكم خطاب الله المتعلق بفعل المكلف تمام خطاب الله المتعلق بفعل مكلف مطلقا اي سواء كان هذا الخطاب اقتضى طلب فعل او اقتضى طلبة ترك. نعم قال حكم وذاك - [00:38:28](#)

وذاك ذاك اسمه اشارة الى ماذا اشاره للحكم جار الى الحكم الان سيذكر لك اقسام الحكم كم اقسام الحكم؟ قال لك اقسام الحكم خمسة على المشهود وهو ذكر سادسا وهو خلاف الاولى - [00:38:50](#)

اقسام الحكم خمسة. قال وذاك واجب. الان سيقسم لك الحكم الى واجب مندوب وحرام ومكره ومباح وسيزيد خلاف الاولى يصير الاقسام ستة. تمام قال وذاك واجب قد فرض. وذاك واجب - [00:39:13](#)

قد فرض قال وذاك واجب قد فرط. هذه الاحكام التي سيذكرها لك الان هي التي تسمى عند الاصوليين الاحكام التكليفية الاحكام التكليفية وبعد ذلك سيذكر الاحكام الوضعية قال وذاك واجب قد فرض ان كان للفعل بجزم اقتضى. انتبه معى - [00:39:38](#)

اريدك ان تفهم شيئا قبل ان نشرع في هذا لو قلت لك قول الله سبحانه وتعالى واقيموا الصلاة هذا ماذا يسمى؟ خطاب او لا واقيموا الصلاة هذا خطاب يفيد ماذا - [00:40:05](#)

الوجوب اذا الوجوب اثر الخطاب. الخطاب هذا يسمى ايجابا الخطاب يسمى ايجاد اقيموا الصلاة يسمى ايجاد ما اثره؟ ما فائدته؟ ماذا افاد الوجوب الوجوب اثر الخطاب الصلاة فعل المكلف توصف بانها واجبة - [00:40:29](#)

اذا عندنا ثلاثة اشياء في عندنا انشاء وفي عندنا وجوب وفي عندنا واجب الايجاب نفس الخطاب واقيموا الصلاة الوجوب اثر

الخطاب ما افاده الخطاب يفيد وجوب الصلاة الصلاة توصف بانها - 00:41:01

فعل مكلف الصلاة التي هي اقوال وافعال توصف بانها واجبة فاهمنا؟ اه قول الله سبحانه وتعالى ولا يغتب بعضكم بهذا المقطع من الآية تحريم اثره الحرمة الغيبة حرام فاهمنا؟ اية - 00:41:36

اذا بارك الله فيك انتبه نحن الان لو سألك مثلا قلت لك ما حكم الخمر ها ما حكم الخمر حرام اسألك الخمر انت قلت الخمر حرام الخمر فعل مكلف - 00:42:05

هل الخمر حرام او شرب الخمر حرام اه تربط بالحرام واضح او لا لأن هذه الاحكام موضوعها فعل مكلف وليس الذوات لا توصف بحل او حرمة الخمر خمر ما يقال خمر حال خمر حرام - 00:42:37

ترب الخمر هو الذي يوصف بحلنا وحرمة. هذه تسمى احكام ايش قلنا تكليفية تكليفية اذا هذه الاحكام التكليفية هي افعال المكلفة هي التي توصف بها افعال او يوصف بها فعل مكلف - 00:43:02

فنقول شرب الخمر هو الذي يوصف بأنه حرام واضح وقس على هذا قس على هذا لو قلت لك مثلا البطاطا عرفت البطاطا ما حكم البطالة يقال مباح نقول اكلوا البطاطا مباح - 00:43:22

فالذى يوصف بالاباحة ليس البطالة وانما اكله فعندما تجد الفقهاء يقولون الخمر حرام الخبز مباح مثلا مرادهم ليس الذات ليس ذات الخمر وذات الخبز لا مرادهم ان شرب الخمر - 00:43:48

موصوف بأنه حرام وأكل الخبز موصوف بأنه وقس على هذا فهمنا؟ لأن هذه الاحكام بارك الله فيك تتعلق بماذا؟ بفعل بفعل المكلف. تمام؟ بفعل مكلف. فهي تتعلق بالأكل هذا فعل - 00:44:13

بالشرب هذا فعل بالأخذ هذا فعل فنقول السرقة فعل تمام السرقة حرام. يعني السرقة حرام السرقة هذا صواب ما في مشكلة فيه. ما يحتاج الى تقدير طيب قال لك هنا - 00:44:32

ثم خطاب الله ان تعلق بفعل من كلفه اي مطلقا حكم وذاك واجب الى اخر ما قال هذا نتركه في بداية الدرس القادم. لأن مبحثه طبيب - 00:44:55

نكتفي بهذا والله اعلم وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:45:11